

(01) الدليل السابع والثامن من القرآن على كفر شاتم الرسول ﷺ

وقته - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الصارم المسلط على شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم -

00:00:00

الدليل السابع على ذلك قوله سبحانه لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً. قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذا. فليحذر الذين يخالفون عن أمره ان تصيبهم فتنه او يصيبهم عذاب اليم. امر من خالف أمره ان يحذر الفتنة. والفتنة الردة والكفر -

00:00:21

قال سبحانه وقاتلوهم حتى لا تكون فتنه. وقال والفتنة اكبر من القتل. وقال ولو دخلت عليهم من اقوام ثم سئلوا الفتنة لاتوها. وقال ثم ان ربكم للذين هاجروا من بعد ما فتنوا. قال الامام احمد في رواية -

00:00:47

الفضل بن زياد نظرت في المصحف فوجدت طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم في ثلاثة وثلاثين موضعاً. ثم جعل فيتلوا فليحذر الذين يخالفون عن أمره ان تصيبهم فتنه. الآية وجعل يكررها وجعل يكررها -

00:01:07

ويقول وما الفتنة؟ الشرك لعله اذا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من الزيف فيزيغ قلبه فيهلكه وجعل يتلو هذه الآية فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم. وقال ابو طالب المشكاني وقيل له -

00:01:27

ان قوماً يدعون الحديث ويذهبون الى رأي سفيان وغيره. فقال اعجب لقوم سمعوا الحديث وعرفوا الاسناد وعرفوا الاسناد وصحته يدعونه ويذهبون الى رأي سفيان وغيره. قال الله فليحذر الذين يخالفوا -

00:01:49

عن أمره ان تصيبهم فتنه او يصيبهم عذاب اليم. وتدربي ما الفتنة؟ الكفر. قال الله تعالى والفتنة اكبر من قتل فيدعون الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتغلبهم اهوائهم الى الرأي. فإذا كان المخالف عن أمره -

00:02:09

اهوائهم وتغضبهم اهوائهم الى الرأي. نعم فإذا كان المخالف عن أمره قد حذر من الكفر والشرك او من العذاب الاليم دل على انه قد يكون مفضياً الى الكفر او الى العذاب الاليم. ومعلوم ان افضاءه الى العذاب هو مجرد فعل المعصية. فافضاؤه الى الكفر انما هو بما

00:02:29

يقترب به من استخفاف بحق الأمر كما فعل ابليس. فكيف بما هو اغلظ من ذلك كالسب والانتقاد ونحوه وهذا باب واسع مع انه بحمد الله مجمع عليه. لكن اذا تعددت الدلالات تعاضدت على غلظ كفر -

00:02:55

اذا لكن اذا تعددت الدلالات تعاضدت على غلظ كفر الساب وعظم عقوبته وظهر ان ترك الاحترام للرسول وسوء وان ترك الاحترام للرسول وسوء الادب معه مما يخاف معه الكفر المحبط -

00:03:16

كان ذلك ابلغ فيما قصدنا له ومما ينبغي ان يتقطن له ان لفظ الذى في اللغة هو لما خف امره وضعف اثره من الشر والمكره. ذكره الخطابي وغيره وهو كما قال. واستقراء واستقراء الذى. احسن الله اليك. ومما ينبغي ان يتقطن له -

00:03:39

ان لفظ الذى في اللغة هو لما خف امره وضعف اثره من الشر والمكره. بخلاف الظاهر اقبح ابعد عن الخير من الذى ولهذا يجوز ان يضاف الى الله يقال هذا يؤذني الله -

00:04:04

وهذا كلام يؤذى الله كما قال في الحديث القديسي يؤذيني ابن ادم وقال ان الذين يؤذون الله ورسوله اما الظرر فان الله لا يظره احد ولا يلحقه الضار كما في الحديث القديسي - [00:04:34](#)

انكم لن تبلغوا نفعي وتتفعلون ولن تبلغوا ظري فتضرونني. نعم احسن الله اليك وميم وما ينبغي ان يتضمن له ان لفظ الاذى في اللغة هو لما خف امره وضعف اثره من الشر والمكره. ذكره الخطابي وغيره - [00:04:56](#)

وهو كما قال واستقراء موارده يدل على ذلك. مثل قوله تعالى لن يضركم الا اذى. قوله ويسائلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتلوا النساء في المحيض. وفيما يؤثر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال القرؤس - [00:05:13](#)

والحر اذى. ايش ؟ الظر. القر يعني البرد نعم. القرؤس والحر اذى في تعليق على في تعليق نعم. يقول قال العجلوني في كشف الخفاء رواه العسكري عن ابن عباس وعن أبي هريرة. قال السخاوي في المقاصد الحسنة - [00:05:33](#)

وحديث الشتاء ربیع المؤمن اصح والقر بضم القاف وتشديد الرأى البرد. ويقابلة الحر والرؤس بضم الموحدة وبالسين المهملة على الشدة نعم. احسن الله اليك. وفيما يؤثر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال القرؤس والحر اذى. وقيل لبعض النسوة العرب - [00:05:56](#)

القر اشد ام الحر؟ فقلت من يجعل الرؤس كالاذى والرؤس خلاف النعيم. وهو ما يشكل الرؤس اختلاف. النعيم. نعم وهو ما يشقى البدن ويضره ويضره. بخلاف الاذى فانه لا يبلغ ذلك. ولهذا قال ان الذين يؤذون الله ورسوله - [00:06:22](#)

وقال سبحانه فيما يروي عنه رسوله صلى الله عليه وسلم يؤذيني ابن ادم يسب الدهر. قال النبي صلى الله عليه وسلم من لکعب بن الاشرف فانه قد اذى الله ورسوله. وقال ما احصد اصبر على اذى يسمعه من الله - [00:06:47](#)

يجعلون له ولدا وشريكا وهو يعافيهم ويرزقهم. وقد قال سبحانه فيما يروي عنه رسوله صلى الله عليه وسلم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضرونني. ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني. قال سبحانه في كتابه - [00:07:07](#)

ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر انهم لن يضرروا الله شيئا. وبين ان الخلق لا يضرونه سبحانه بكفرهم لكن يؤذونه تبارك وتعالى اذا سبوا مقلب الامور او جعلوا له سبحانه ولدا او شريكا او اذوا - [00:07:27](#)

رسله وعباده المؤمنين. ثم ان الاذى لا يضر المؤذى اذا تعلق بحق. لا يضر المؤذى. احسن الله اليك ثمان الاذى لا يضر المؤذى اذا تعلق بحق الرسول فقد رأيت عظم موقعه وبيان وبيان - [00:07:47](#)

ان صاحبه من اعظم الناس كفرا واسد واسدهم عقوبة. فتبين بذلك ان قليل ما يؤذيه يكفر به صاحبه ويحل دمه ولا يرد على هذا قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الى قوله ان ذلكم كان يؤذى النبي فيستحب منكم فان المؤذى - [00:08:07](#)

فان المؤذى له هنا اطالتهم الجلوس في المنزل. واستئناسهم للحديث لا انهم هم اذوا النبي صلى الله عليه وسلم فان المؤذى فان المؤذى له هنا اطالتهم الجلوس في المنزل. نعم. واستئناسهم للحديث. هم - [00:08:31](#)

لا انهم هم اذوا النبي صلى الله عليه وسلم. والفعل اذا اذى النبي صلى الله عليه وسلم من غير ان يعلم وصاحبته انه يؤذيه ولم يقصد صاحبه اذا فانه ينهى عنه ويكون معصية كرفع الصوت فوق - [00:08:53](#)

فاما اذا قصد اذاه او كان مما يؤذيه وصاحبته يعلم انه يؤذيه واقدم عليه مع استحضار هذا العلم فهذا الذي يوجب الكفر وحبوط العمل والله سبحانه اعلم. الله اكبر الدليل الثامن على ذلك. نعم. ان الله سبحانه قال وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا - [00:09:13](#)

ان ذلكم كان عند الله عظيما. فحرم على الامة ان تنكح ازواجه من بعده. لأن ذلك يؤذيه. وجعله عظيما عند الله تعظيما لحرمتة. وقد ذكر ان هذه الاية وقد ذكر ان هذه الاية نزلت لما قال بعض الناس - [00:09:41](#)

وقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت عائشة ثم ان من نكه ازواجه او سراريه فان عقوبته القتل جزاء له بما انتهك من حرمتة. فالشاتم له اولى والدليل على ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن زهير عن عفان عن حماد عن ثابت عن انس ان رجلا - [00:10:01](#)

كان يتهم بام ولد النبي صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي اذهب فاضرب عنقه فاتاه علي فاذا هو في ركين يتبرد. فقال له علي اخرج فناوله يده فاخرجه فاذا هو مجنى - 00:10:27

ليس له ذكر فكف علي ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه لمجبوب ما له ذكر فهذا الرجل فهذا الرجل امر النبي صلى الله عليه وسلم بضرب عنقه لما قد استحل من حرمته. ولم - 00:10:47

باقامة حد الزنا. لأن حد الزنا ليس هو ضرب الرقبة. بل ان كان محسنا رجم. وان كان غير محسن جليد ولا يقاوم عليه الحد الا باربعة شهداء او بالاقرار المعتبر. فلما امر النبي صلى الله عليه وسلم بضرب عنق - 00:11:07

من غير تفصيل بين ان يكون محسنا او غير محسن علم ان قتلها لمن انتهكه من حرمته. ولعله قد شهد له شاهدان انهم رأيوا بياشر هذه المرأة او شهدا بنحو ذلك. فامر بقتله. فلما تبين انه كان مجبوبا - 00:11:27

علم ان المفسدة مأمونة منه او انه بعث عليها ليستبدي ليستبدي القصة. فان كان ما بلغه عنه حقا قتله. ولهذا قال في هذه القصة او اكون كالسكة المحمامة ام الشاهد يرى ما لا يرى الغائب فقال بل الشاهد - 00:11:47

يرى ما لا يرى الغائب ويidel على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج قيلة بنت قيس ابن معدى كرب. اخت الاشعث. ومات قبل قبيل ان يدخل بها. وقبل ان تقدم عليه. وقيل انه خيرها بين ان يضرب عليها الحجاب وتحرم على المؤمنين - 00:12:11

حين ان يطلقها فتنكح من شاءت. فاختارت النكاح. قالوا فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها عكرمة ابن أبي جهل بحضوره بلغ ابا بكر فقال لقد هممت ان احرق عليهما ان احرق عليهما بيتهما - 00:12:34

تاهموا فقال عمر ما هي من امهات المؤمنين؟ ولا دخل بها ولا ضرب عليها الحجاب. وقيل انها ارتدت فاحتاج عمر على ابي بكر انها ليست من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بارتدادها - 00:12:54

فوجه الدلالة ان الصديق رضي الله عنه عزم على تحريقة وتحريق من تزوجها. لما رأى انها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حتى ناظره عمر انها ليست من ازواجه فكف عنها - 00:13:13

تخريجهم قصة رواه الطبرى في تفسيره وعنہ ابن کثیر. نعم رواه الطبرى في تفسيره وعنہ ابن کثیر في تفسيره. قال ابن جریر حدثنا محمد ابن المثلی قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا داود - 00:13:31

عن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم مات وقد ملك قيله بنت الاشعث فتزوجها عكرمة ابن أبي جهل بعد ذلك فشق على ابي بكر شديدة فقال له عمر يا خليفة رسول الله انها ليست من نسائه انه لم يخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يحجبها. وقد برأها - 00:13:54

منه بالردة التي ارتدت مع قومها فاطمئن ابو بكر وسكن. ينظر طبقة ام سعد المستدرک وسط الغابة الله المستعان ووجه الدلالة ان الصديق رضي الله عنه عزم على تحريقة وتحريق من تزوجها. لما رأى انها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم. حتى - 00:14:15

ناظره عمر انها ليست من ازواجه فكف عنهم فاكتفى بهما لذلك. فعلم انهم كانوا يرون قتل من استحل حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يقال ان ذلك حد الزنا. لأنها كانت تكون محمرة عليه. ومن تزوج ذات محرم - 00:14:43

حد حد الزنا او قتل لوجهين احدهما ومن ومن تزوج. ومن تزوج ذات محرم حد حد الزنا او قتل لوجهين احدهما ان حد الزنا الرجم الثاني ان ذلك الحد يفتقر الى ثبوت الوطى ببيان او اقرار. فلما اراد تحريق البيت مع جوازه - 00:15:05

لئلا يكون غشيه علم ان ذلك عقوبة لمن انتهكه من حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل واما السنة فاحاديث. اي نعم. احسن الله اليك نعم - 00:15:36